

الدرس الثاني (الجزء 6)

سامي بن محمد الصقير

الخروج من المنزل مما يمتنعنا المحادة الا اذا دعت الحاجة او الضرورة الى ذلك فاذا دعت الحاجة او الضرورة الى ان تخرج المحادة فلا حرج عليها فان كان هناك ظرورة جاز لها ان تخرج لليلا ونهارا - 00:00:02

واذا دعت الحاجة الى خروجها جاز لها ان تخرج نهارا لا ليلا واذا لم يكن حاجة او ضرورة فلا تخرج لا ليلا ولا نهارا وعليه فخروج المحادة ينقسم الى ثلاثة اقسام - 00:00:31

القسم الاول ان تخرج للضرورة او ان تدعوا الضرورة الى خروجها كما لو خرجت للمستشفى اصيبت بمرض واغمى عليها فذهبت الى المستشفى او نقلت الى المستشفى هذا خروج لكنه للضرورة - 00:00:52

احترق بيتها او داهمها عدو او لص او ما اشبه ذلك. فخرجت هربا هذا خروج ظرورة وضابط الضرورة هل هي انها لو لم تخرج لحصل عليها ضرر في بيتها او دينها او عقلها او مالها - 00:01:14

هذا ضابط الضرورة انها لو لم تخرج في تلك الحال لحصل عليها ضرر اما في ايش؟ بدينيها او دينها او عقلها او مالها القسم الثاني من اقسام خروج المحاد ان تخرج لحاجة - 00:01:38

او ان تدعوا الحاجة الى خروجها وهنا تخرج ايش نهارا لا ليلا من الحاجة ان تحتاج الى شيء من السوق تحتاج الى لباس وليس عندها من يحضره او عندها من يحضره ولكن تخجل تحتاج الى اشياء خاصة خاصة بها - 00:02:03

وتستحي ان تقول لشخص ما احضر لي كذا وكذا فلها ان تخرج من الحاجة ان تكون معلمة او متعلما او موظفة ولا تعطى اجازة مثلا فلها ان تخرج فمثلا لو ان امرأة - 00:02:30

مات زوجها وهي معلمة ولم يسمح لها مرجعها بان تأخذ اجازة مثلا او كانت طالبة وكان الوقت وقت اختبار وقد مات زوجها. فلها ان تخرج لأن هذه من الحاجة طيب القسم الثالث - 00:02:52

ان تخرج لغير حاجة او ظرورة يعني الا يكون هناك حاجة او ضرورة لخروجها وهنا ليس لها ان تخرج لا ليلا ولا نهارا ان تخرج لا ليلا ولا نهارا - 00:03:15

من ذلك من الخروج الذي ليس حاجة ولا ضرورة لو قالت اريد ان اذهب الى مكة للعمره يقول عمرة في وقت الاحاديث ليست حاجة ولا ظرورة حتى لو قدر يا اخوان حتى لو قدر انها كانت قد عزمت على الحج لتؤدي الفريضة - 00:03:37

ومات زوجها قبل الحج طيب ادركها زمن الحج. هل يجوز لها ان تحج؟ نقول لا. فاذا قالت الفريضة قد وجبت علي نقول الذي اوجب الفريضة هو الذي امرك بماذا انت ممنوعة شرعا كما انك مأمورة شرعا بالحج - 00:03:58

لكن في غير هذا الوقت لانك ممنوعة شرعا من الخروج اذا خروج محاد لاجل لاداء العمره او للحج هذا لا يجوز مع انه عبادة. طيب خروجها للنزة اي في زواج جيرانهم - 00:04:19

لهم جيران قد حصل لهم نكاح او لها قرابة عندهم نكاح او هناك مناسبة جمع اهلها قدموا من شتى البلدان قدموا من الرياض والمدينة ومكة والشمال والجنوب واستأجروا استراحة - 00:04:43

وارادوا ان يجعل فيها مناسبة. فقالت اريد الخروج معهم في استراحة هل لها ذلك؟ نقول ليس لها ذلك ليس لها ذلك ليس لها ان تخرج لمثل النزة. خروج المحادة لا يجوز الا لحاجة او ضرورة. لاننا لو قلنا الموحدة تخرج - 00:05:04

استراحة وتخرج للعمره وتخرج للحج وتخرج لکذا ما في اعداد وین الاعداد اعداد لزومه المسكن وان تلزم المسكن وان تجتنب ما

تقدم مما ايش؟ من كل ما يدعوا الى نكاحها - 00:05:27

ويرغب فيه نكاحها. هذه الامور التي تجتنبها المحادة الناس في الواقع في مسألة الاحداث بين طرفي نقطي منهم من يشدد في مسائل الاحداث وهذا غالب العامة. غالب العوام يشددون على انفسهم في مسائل الاحداث - 00:05:45

وبعض العامة من النساء ترى ان المحاد لا يجوز لها ان تصعد السطح ولا ان ترى القمر ولا ان تكلم الرجال وكذا وكذا من الامور هذه ليس لها اصل المحاد لها ان تصعد السطح - 00:06:07

ولها ان تشاهد القمر والقمر ليس رجلا ولها ان تكلم الرجال هي كغيرها. لكن لا تخضع بالقول الطرف الثاني من تساهلوا في مسألة الاحداث فاباحوا للمرأة ان تخرج متى شاءت. وان ترجع متى شاءت وان تلبس ما شاءت. وهذا مع الاسف يوجد من من - 00:06:25

بعض المنتسبين للعلم تجد انه يقول لا حرج للمرأة المحاد انها تخرج لاستراحات وان تخرج للعمرة وان تخرج للحج وان تخرج تتمشى وما اشبه ذلك. اذا اذا قلنا بهذا في الواقع ليس هناك لا فرق بين هذه المرأة - 00:06:51

المحاد وبين غيرها من لا يجب عليها والانسان يجب عليه في ما يتعلق في المنسابات الشرعية يجب عليه ان يراعي النصوص الشرعية وما دلت عليه من الاحكام والا يلتفت الى آآ غير ذلك - 00:07:08

المسألة الاخيرة التي نتطرق اليها في هذا الباب اخذ الزينة في المنسابات الشرعية كالجمع والاعياد دلت السنة بل وكان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يتجممل للجمع - 00:07:27

والاعياد والوفد فيسند الرجل ان يتجممل عند خروجه لصلاة الجمعة. وان يتجممل عند خروجه لصلة العيد. وان يتجممل ايضا عند يحضر وفد من الوفود لأن ذلك هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:49

هدي الرسول عليه الصلاة والسلام انه كان يتجممل للعيد والوفد وصلة الجمعة. هذا هو السنة ويفخذ هذا من عموم قوله تبارك وتعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد - 00:08:14

دخول المسجد ولذلك كان بعض الصحابة رضي الله عنهم كان يتجممل للصلاة حتى وهو في بيته اذا اراد ان يصلى النافلة في بيته تجممل وقال الله احق من يتجممل له - 00:08:36

الله حق اذا كان مثل لو قدر ان ضيفا سيخضر عنك تجد انك تجممل وتلبس احسن اللباس وتقول على احسن هيئة فيقول الله عز وجل احق من يجمل من يتجممل له فالسنة في المنسابات الشرعية فالجمع والاعياد وهكذا ايضا الصلوات الخمس ان يكون الانسان على احسن هيئة وعلى اكمل - 00:08:50

لانه سوف يكون بين يدي الله عز وجل. من المنسابات الشرعية حضور حلقات العلم. سواء كانت حلقات قرآنية او دورات علمية او مدارسة مدارسة كتب شرعية ام غير ذلك فكل المنسابات الشرعية من صلوات - 00:09:14

واجتماع لقراءة القرآن او ذكر او ما اشبه ذلك فالسنة ان يكون الانسان على احسن هيئة وعلى اكمل حال اقتداء وتأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم. وقد قال الله عز وجل قد كان - 00:09:38

لهم في رسول الله اسوة حسنة. فالتأسی بالنبي صلى الله عليه وسلم امر مطلوب والتأسی بالرسول عليه الصلاة والسلام ظابطه ان نفعل كما فعل لانه فعل هذا التأسی ولذلك قال الفتوح رحمة الله في مختصر التحرير قال التأسی بالنبي عليه الصلاة والسلام ان نفعل كما فعل - 00:09:55

يا اخوان لانه فعل يعني لو فعلنا كما فعل من غير قصد لم يكن هذا تأسی وانما كان موافقة موافقة. فانسان مثلا دخل المسجد وقدم رجله اليمني فقط مصادفة نقول هذا لا يعد تأسی لانه لم يفعل ذلك تأسی بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:21

لكن لو قدر انه اذا اراد دخول المسجد يتقصد ان ان يقدم اليمني واذا خرج يتقصد ان يقدم اليسرى واذا لبس يتقصد ان يدخل يده اليمني وما اشبه ذلك. واذا دخل بيته يبدأ بالسؤال استئنافا وتأسیا بالنبي عليه الصلاة والسلام. هذا هو - 00:10:45

هذا هو التأسی اذا التأسی ان نفعل كما فعل. شف كما فعل كمية وكيفية صلوا كما رأيتمني اصلی. خذوا عنی مناسکكم التعليم لانه

فعل. يعني لأن النبي عليه الصلاة والسلام فعل ذلك - [00:11:06](#)

وقوله وقولهم لأنه فعل ليخرج ما لو وافق فعل النبي عليه الصلاة والسلام عادة عادة او مصادفة من غير ان يتقصد ذلك هذا ما تيسير الكلام عليه في هذا اليوم او ما يتعلق بهذه الدورة وهي اشارات بسيطة - [00:11:27](#)

وهذا الموضوع اعني موضوع اللباس والزينة والشعر كلها بحمد الله موجودة ومبسوطة في كتب الفقهاء رحمهم الله سواء كانت في كتب الحديث احاديث الاحكام ام في كتب الفقه التي هي كتب متون؟ من اراد الاستزادة والتتوسيع فعليه ان - [00:11:52](#) الى ما قرره اهل العلم رحمهم الله في ذلك اسأل الله عز وجل ان ينفعنا بما قلنا وما سمعنا وان يجعله حجة لنا لا علينا وان يرزقنا من نافع والعمل الصالح. وان يجعلنا هداة مهتدين وصالحين مصلحين. وان يجنينا الفتنة ما ظهر منها وما بطن - [00:12:18](#) انه جواد كريم بر حريم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:12:41](#)